

## الدر المختار

ولو حلفوهي الصحيحة وفي أخرى يحل بشرط أن يكون من نيته القضاء واختارها الكمال و تاج  
الشريعة ومدرها في الوقاية وشرحها ( والضيافة عذر ) للضيف والمضيف ( إن كان صاحبها ممن  
لا يرضى بمجرد حضوره ويتأذى بالإفطار ) فيفطر ( وإلا لا ) هو الصحيح من المذهب .  
ظهريه .